mroftalp htehaB ni knil muideM

مع الصائمين

حكم تبييت النية في الصيام الواجب

خالد المصلح

اه ايوة بالنسبة لو في شخص عليه صيام مسلا ايام من رمضان وايام نزر او كده وهو لما جه يعني بيقضيهم ما ما عينش كل يوم ان هي يعني مسلا هم عشر تيام على بعض - 00:00:00

رفضهم كلهم من غير ما يقول ان اليوم ده مسلا يعني بدون ما ينوي ان اليوم ده قضاء رمضان واليوم ده مسلا النزر اللي هو نفسه. انت الان عليه عشرة ايام صيام - 00:00:19

نعم؟ يعني مسلا خمسة ايام مسلا قضاء رمضان بخمس تيام نزر مسلا. خمس ايام ايش؟ نزر ندر. اه نذر. نذر رمظان او هذي النظر يعين واضح السؤال؟ واضح. السؤال واضح استاذ محمد. شكرا. شكرا يا اختي. نعم. الاخت ام محمد كان لديها سؤال اخر ذكرت ان عليها صيام من - 00:00:29

من رمضان عشرة ايام كان منها شيئا لرمضان خمسة ايام وخمسة ايام كانت نذرا. فهي تقول صام العشران احيانا قد يصوم العشر دون ان يخصصها. يقول هذا اليوم عن رمضان وهذا - 00:00:49

نذرا هل يحتاج الى ذلك؟ ام يصمها ثم النية كافية في ذلك؟ الواجب على اه انواعه الواجب على انواعه فاذا كان عليها قظاء لسنوات ماظية رمظان الماظي والذي قبله والذي قبله سنوات عديدة. هنا لا يحتاج ان تقول هذا قظاء عام كذا - 00:00:59

وهذا قضى عن كذا لان الجنس واحد اما اذا كان الجنس اه جنس الواجب مختلف يعني يكون نذر او كفارة او قضاء رمضان عند ذلك الواجب على المؤمن ان ينوي - 00:01:15

نوعا نوع الصيام الذي يصومه لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما انما الاعمال بالنيات. فكما انك اذا وقفت مثلا لتصلي الظهر والعصر جمعا لا تقول انا اصلي الواجب فقط تصلي اذا جمعتهما مثلا تصلي الظهر اولا ثم تصلي تنوي الظهر ثم تنوي العصر ولو كانت مقظية لنويت ايظا - 00:01:28

الظهر ونويت العصر ولم تكتفي الا اربع ركعات خلاص تقع عما تقع لابد من التحديد. فاذا كانت الانواع مختلفة مثل ما ذكرنا قظى نذر كفارة ينبغي التحديد واما واما اذا كانت من من جنس واحد لكن اسباب مختلفة كأن يكون نذر مثلا متكرر نذر الان ونذر قبل كذا يكفي ان ان - 00:01:48

او كذلك قضاء السنة الماضية والتي قبله يكفي هل ينوي انه قضى ولا حاجة الى التحديد. في حالتها؟ الذي يظهر انه لا حرج عليها فيما مضى. آآ عملا بقول من يقول بان آآ - 00:02:08

النية نية الوجوب كافية. نعم. ولكن في المستقبل لتحرص على التحديد والتعيين حتى تبرأ ذمتها على وجه يقيني - 00:02:22